

٤ - تلاحظ أن الأمين العام قد وضع الترتيبات مع مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، رهنا بتوفر الأموال ، لإنشاء وحدة في البرامج التي يديرها المدير يناط بها مسؤولية تقديم المساعدة إلى البلدان المتأثرة في المنطقة وتنسيق أنشطة منظومة الأمم المتحدة دعماً للانعاش وإعداد التأهيل في هذه البلدان ؛

٥ - تناشد الدول الأعضاء أن تزود الأمين العام بالموارد اللازمة لمواجهة تكاليف تشغيل هذه الوحدة حالما يتم إنشاء الهيئة الحكومية الدولية ؛

٦ - ترجو من الأمين العام أن يقوم ، بالتنسيق الوثيق مع مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والوكالات المتخصصة المعنية والمنظمات الأخرى المختصة في منظومة الأمم المتحدة ، بمواصلة تقديم كل مساعدة ضرورية إلى هذه البلدان في جهودها لمكافحة آثار الجفاف على أساس التوصيات المقدمة من مختلف البعثات المشتركة بين عدة وكالات ، وذلك إلى حين إنشاء الهيئة الحكومية الدولية ؛

٧ - ترجو أيضاً من الأمين العام أن يقوم بالتنسيق الوثيق مع مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والوكالات المتخصصة المعنية والمنظمات الأخرى المختصة في منظومة الأمم المتحدة ، بمساعدة حكومات المنطقة ، بناءً على طلبها ، في إنشاء أو تحسين أجهزة وطنية لمكافحة آثار الجفاف والكوارث الطبيعية الأخرى وأن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٣ وإلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ١٠٩

١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

١٤٨/٣٧ - تقديم المساعدة إلى بوتسوانا

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٤٠٣ (١٩٧٧) المؤرخ في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٧٧ و ٤٠٦ (١٩٧٧) المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٧٧ ، المتعلقين بشكوى حكومة بوتسوانا بشأن أعمال العدوان التي يرتكبها ضد إقليمها النظام غير الشرعي في روديسيا الجنوبية ،

(ب) أن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز في الحالة الاقتصادية لسان تومي وبرنسيبي وفي تنظيم وتنفيذ البرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية لذلك البلد في موعد يتيح للجمعية العامة أن تنظر في المسألة في دورتها التاسعة والثلاثين .

الجلسة العامة ١٠٩

١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

١٤٧/٣٧ - تقديم المساعدة إلى المناطق المنكوبة بالجفاف في اثيوبيا وأوغندا وجيبوتي والسودان والصومال وكينيا

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٩٠/٣٥ و ٩١/٣٥ المؤرخين في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، وقرارها ٢٢١/٣٦ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ بشأن مسألة تقديم المساعدة إلى المناطق المنكوبة بالجفاف في اثيوبيا وأوغندا وجيبوتي والسودان والصومال وكينيا ،

وإذ يساورها القلق لاستمرار آثار الجفاف الضارة على التنمية الاقتصادية والاجتماعية بهذه البلدان ،

وإذ تلاحظ تقرير الأمين العام بشأن اثيوبيا وأوغندا وجيبوتي والسودان والصومال وكينيا^(٤١) ،

وإذ تضع في اعتبارها المشاورات الجارية بين البلدان المعنية لإنشاء الهيئة الحكومية الدولية التي أوصت بها الجمعية العامة في قرارها ٩٠/٣٥ ،

١ - تؤكد من جديد قرارها ٢٢١/٣٦ بشأن تقديم المساعدة إلى المناطق المنكوبة بالجفاف في اثيوبيا وأوغندا وجيبوتي والسودان والصومال وكينيا ؛

٢ - تؤيد التوصيات المقدمة من البعثة المشتركة بين عدة وكالات والموفدة إلى اثيوبيا^(٤٢) ؛

٣ - تحيط علماً بالمشاورات الجارية بين الحكومات المعنية لإنشاء الهيئة الحكومية الدولية لمكافحة آثار الجفاف والكوارث الطبيعية الأخرى ، وتحثها على الانتهاء بالسرعة الممكنة ، من وضع الترتيبات اللازمة لإنشاء تلك الهيئة .

(٤١) A/37/122 و A/37/198

(٤٢) انظر A/37/198 ، المرفق .